



قرار في المادة الاستعجالية باسم الشعب التونسي

20 أوت 2013

إن رئيس الدائرة الابتدائية [REDACTED] بالمحكمة الإدارية المكلف بالاستمرار،

بعد الإطلاع على المطلب المقدم من العارضة [REDACTED] والمرسّم بكتابة المحكمة بتاريخ 16 جويلية 2013 تحت عدد [REDACTED] والرامي إلى الإذن استعجاليا لوزير التربية بتسليمها نسخة من محضر لجنة مناظرة الكفاءة لأستاذية التعليم الثانوي دورة 2002 والتي سبق أن شاركت فيها بنجاح في الاختبارات الكتابية دون بقية الاختبارات الشفاهية وذلك حتى يتسنى لها الدفاع عن حقوقها لاحقا.

وبعد الإطلاع على بقية الأوراق المظروفة بالملف وعلى ما يفيد استيفاء إجراءات التحقيق في القضية.

وبعد الإطلاع على القانون عدد 40 لسنة 1972 المؤرخ في 1 جوان 1972 والمتعلق بالمحكمة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقّحته وتمّمته وآخرها القانون الأساسي عدد 2 لسنة 2011 المؤرخ في 3 جانفي 2011 وخاصة الفصل 81 منه.

وبعد التأمل صرّح بالآتي:

حيث طلبت العارضة الإذن استعجاليا لوزير التربية بتسليمها نسخة من محضر لجنة مناظرة الكفاءة لأستاذية التعليم الثانوي دورة 2002 والتي سبق أن شاركت فيها بنجاح في الاختبارات الكتابية دون بقية الاختبارات الشفاهية وذلك حتى يتسنى لها الدفاع عن حقوقها لاحقا. وحيث أحالت المحكمة العريضة على وزارة التربية للإدلاء بملحوظاتها بشأنها ثم تولت التنبيه

عليها إلا أن الوزارة لازمت الصمت.

وحيث يقتضي الفصل 81 من قانون المحكمة الإدارية أنه " يمكن في جميع حالات التأكد لرئيس الدائرة الابتدائية أو الاستئنافية أن يأذن استعجاليا باتخاذ الوسائل الوقتية المحدية بدون مساس بالأصل وبشرط ألا يفضي ذلك إلى تعطيل تنفيذ أي قرار إداري " .

وحيث إن توصلت العارضة بنسخة من محضر لجنة مناظرة الكفاءة لأستاذية التعليم الثانوي دورة 2002 والتي سبق أن شاركت فيها بنجاح في الاختبارات الكتابية دون بقية الاختبارات الشفاهية من شأنه أن يساعدها في الدفاع على حقوقها في حال ارتأت بعد الإطلاع على الوثيقة المطلوبة اللجوء إلى قاضي الأصل للطعن في نتائج المناظرة وهو ما يجعل المطلب المائل متسما بالتأكد والجدية فضلا عن أن الاستجابة له لا تؤدي إلى المساس بالأصل ولا إلى تعطيل تنفيذ أي قرار إداري مما يتجه معه قبوله.

ولهذه الأسباب

قرر: الإذن استعجاليا لوزير التربية بتسليم العارضة نسخة من محضر لجنة مناظرة الكفاءة لأستاذية التعليم الثانوي دورة 2002.

وصدر هذا القرار عن رئيس الدائرة الابتدائية [REDACTED] بالمحكمة الإدارية المكلف بالاستمرار بتاريخ 7 أوت 2013.

رئيس الدائرة

[REDACTED]